بلاعظم ولاملح يظهر فى الوزن ولايعتبر
فى التمر والحب تناهى جفافهما بخلاف اللحم
لانه موزون يظهر اثره ويستثنى مما ذكر
الزيتون فانه لاجفاف له ويجوز بيع بعضه
ببعضه كما جزم به الغزالى وغيره **تنبيه**
نزع نوى التمر والزبيب يبطل كمالهما بخلاف
مفلق المشمش ونحوه ويمتنع بيع بر ببر
مبلول وان جف **ولا تكفى** اى المماثلة **فيما
يتخذ من حب** كدقيق وخبز فلا يباع بعضه
ببعض ولا حب به للجهل بالمماثلة بتفاوت
الدقيق فى النعومة والخبز فى تاثير النار
ويجوز بيع ذلك بالنخالة لانها ليست ربوية
الا فى دهن وكسب صرف اى خالص من
دهنه كدهن سمسم وكسبه فتكفى المماثلة
فيهما **وتكفى** اى المماثلة **فى العنب والرطب**

عصيرا

عصيرا او خلا لان ما ذكر حالات كمال فعلم
انه قد يكون للشيء حالتا كمال فاكثر فيجوز
بيع كل من دهن السمسم وكسبه ببعضه
وبيع كل من عصير او خل العنب او الرطب
ببعضه كما يجوز بيع كل من السمسم والزبيب
والتمر ببعضه بخلاف خل الزبيب او التمر
لان فيه ماء فيمتنع لعدم العلم بالمماثلة وكعصير
العنب والرطب عصير سائر الفواكه
كعصير الرمان وقصب السكر والمعيار
فى الدهن والخل والعصير الكيل وتعبيرى
بما يتخذ من حب اعم من تعبيره بالدقيق
والسويق والخبز وذكر الكسب وعصير
الرطب وخله من زيادتى **وتعتبر** اى
المماثلة **فى لبن لبنا** بحاله **او سمنا او مخيضا
صرفا** اى خالصا من الماء ونحوه فيجوز بيع

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)